


Distr.
GENERAL

UNEP/CBD/COP/7/20/Add.2
12 November 2003

ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي

الاجتماع السابع
كوالالمبور، 9 - 20 و 27 شباط/فبراير 2004
البند 26 من جدول الأعمال المؤقت *

عمليات الاتفاقية

استعراض وتجميع مقررات مؤتمر الأطراف: مقترحات من الأمين التنفيذي اعمالا للمقرر
27/6 باء بشأن عمليات الاتفاقية

أولا مقدمة

1- ان مؤتمر الأطراف قد عالج قضية استعراض المقررات السابقة، في اطار مناقشاته لعمليات الاتفاقية. واعتبر هذا الاستعراض اسهاما لتحسين عملية اتخاذ القرار في نطاق الاتفاقية وكذلك يعتبر تعزيزا لتنفيذ الاتفاقية. وقرر مؤتمر الأطراف في اجتماعه الخامس بموجب مقرره 20/5، أن يستعرض المقررات السابقة على فترات دورية، في سبيل تقييم الوضع القائم في التنفيذ. وعلى اثر ذلك طلب اجتماع ما بين الدورات العضوية المعني بالخطة الاستراتيجية والتقارير الوطنية وتنفيذ اتفاقية التنوع البيولوجي، المعقود بمونتريال من 19 الى 21 نوفمبر 2001، في تشاور مع مؤتمر الأطراف وبتوجيه منه، القيام باستعراض راند للوضع القائم في تنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف، والنظر في هل هي لا تزال مرتبطة بالأمور التي صدرت من أجلها، وأن يقدم تقريرا عن ذلك الى مؤتمر الأطراف كي ينظر فيه في اجتماعه السادس. وقام الأمين التنفيذي بذلك الاستعراض في مذكرة (UNEP/CBD/COP/6/5/Add.4) وفي وثيقة اعلامية (UNEP/CBD/COP/6/INF/17)، كانتا أساسا لمناقشات هذه القضية في الاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف. فقام مؤتمر الأطراف بموجب مقرره 27/6 باء، بأمور منها سحب عدد من المقررات والعناصر الواردة في مقرراته الصادرة عن اجتماعيه الأول والثاني وبت في مزيد من الخطوات بشأن استعراض مقرراته.

2- ان الفقرة 2 من المقرر 27/6 باء الصادر عن مؤتمر الأطراف، قرر المؤتمر أن يستعرض- على أساس مقترحات من الأمين التنفيذي - الوضع القائم في تنفيذ جميع المقررات في اجتماعه القادم، بقصد اقرار مجموعة موحدة من المقررات، وكي يستنير بها صنع القرار بشأن خطة العمل الطويلة الأجل للاتفاقية. وفي هذا الصدد طلب مؤتمر الأطراف بموجب الفقرة 4 من المقرر نفسه من الأمين التنفيذي أن يقدم مقترحات الى اجتماعه السابع بشأن أمور منها سحب المقررات والعناصر الواردة في مقررات صدرت في الاجتماعين الثالث والرابع لمؤتمر الأطراف،

وتجميع سائر المقررات وارسال تلك الاقتراحات الى الأطراف والحكومات والمنظمات الدولية ذات الصلة، في موعد يسبق بستة أشهر على الأقل الاجتماع السابع للمؤتمر. وفي الفقرة 5 قام مؤتمر الأطراف بدعوة الأطراف والحكومات والمنظمات الدولية الى تقديم تعليقات مكتوبة الى الأمين التنفيذي عن الاقتراحات، في موعد يسبق بثلاثة أشهر على الأقل اجتماعه السابع.

3- أعد الأمين التنفيذي هذه الوثيقة اعمالا للفقرة 4 من المقرر 27/6 باء. والوثيقة مقسمة الى أربعة أقسام، وتتضمن ثلاثة مرفقات. ويتضمن القسم الثاني مقترحات تتعلق باستعراض وسحب مقررات مؤتمر الأطراف التي سبق اتخاذها في الاجتماعين الثالث والرابع. أما القسم الثالث فهو يعالج قضية تجميع مقررات مؤتمر الأطراف، بينما يتضمن القسم الرابع توصيات كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع. وأعد الأمين التنفيذي أيضا وثيقة اعلامية (UNEP/CBD/COP/6/INF/16)، تتضمن استعراضا لمقررات مؤتمر الأطراف الصادرة في اجتماعيه الثالث والرابع، وكذلك قائمة بالمقررات والعناصر الداخلة في المقررات، مرتبة طبقا لمجالات البرنامج المواضيعية والمشاركة بين عدة قطاعات، التي يمكن تجميعها.

4- وفقا للفقرة 4 من المقرر 27/6 باء، أرسل الأمين التنفيذي، باخطار مؤرخ 17 يونيو 2003، المقترحات المتعلقة باستعراض وتجميع مقررات مؤتمر الأطراف الى كل من الأطراف والحكومات والمنظمات الدولية ذات الصلة. وعند نهاية الموعد الأقصى الذي كان 31 أكتوبر 2003 لتقديم التعليقات عن الاقتراحات، كان الأمين التنفيذي قد تلقى تعليقات من حكومة المملكة المتحدة ذكرت فيها رأيها القائل بأن النهج الذي يقترحه الأمين التنفيذي بشأن عملية تجميع مقررات مؤتمر الأطراف يبدو نهجا معقولا وأن يكن "مطوفا" بعض الشيء. وبالإضافة الى ذلك اقترحت الحكومة أن تكون المواضيع المختارة لكل مرحلة، لادخالها في عملية التجميع، أن تكون متعلقة بالمواضيع الرئيسية المطلوب مناقشتها في الاجتماع القادم لمؤتمر الأطراف. ان ذلك، في نظر المملكة المتحدة، يسمح بادراج النص المجمع - اذا تمت الموافقة عليه - في المقررات الجديدة التي ستصدر عن مؤتمر الأطراف.

ثانيا استعراض المقررات الصادرة عن مؤتمر الأطراف

5- ان استعراض المقررات الصادرة عن مؤتمر الأطراف في اجتماعيه الثالث والرابع ورد في المرفق الأول بالوثيقة الاعلامية المعنية باستعراض وتجميع مقررات مؤتمر الأطراف (UNEP/CBD/COP/7/INF/16) والاستعراض يلتزم بالشكل المعتمد في الوثيقة الاعلامية عن هذا الموضوع (UNEP/CBD/COP/6/INF/17) التي أعدت للاجتماع السادس. وعلى أساس هذا الاستعراض يقترح الأمين التنفيذي، في العمود الثاني من المرفق أدناه المقررات وعناصر المقررات التي يمكن أن يسحبها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع. وتلك المقررات ان هي إلا مقررات تم تنفيذها بالكامل أو لم يعد لها ارتباط مستمر أو أثر باق أو تغلبت عليها قرارات لاحقة، أو لم يعد لها الا قيمة تاريخية.

6- بالإضافة الى ذلك فان الاستعراض يتبين أيضا فيما يتعلق بكل مقرر، العناصر الواردة في المقرر التي ينبغي استبقاؤها ثم تجميعها فيما بعد مع مقررات أخرى ذات صلة بالموضوع، لكونها ذات قيمة مستمرة أو أثر باق أو لأن تنفيذها لا يزال جاريا. ويقترح أيضا الأمين التنفيذي على هذا الأساس، في استعراضه، - وذلك في المرفق بالوثيقة الحالية - عناصر المقررات التي صدرت عن الاجتماعين الثالث والرابع لمؤتمر الأطراف، والتي يمكن تجميعها أو توحيدها مع مقررات أخرى.

ثالثا تجميع مقررات مؤتمر الأطراف

7- ان التجميع، أو التوحيد، عملية تطوي على جمع المقررات الموجودة واعادة اقرارها في مقرر واحد، بشأن موضوع معين. وهناك نهجان ممكنان: النهج الأول لا يتم فيه تغيير أي نص من المقررات الموجودة. وانما ما يجري هو مجرد تجميع للمقررات والعناصر الواردة في المقررات - تجميعها معا في نص وحيد. غير أن الأمر قد يتضمن بعض عمليات اعادة التنظيم التي لا مناص عنها، لادخال بعض الترتيب أو الترشيح في النص اما النهج الثاني فينطوي على بعض التغييرات العارضة التي تعتبر مناسبة في سبيل تحسين المقرر، سوف تدخل على النص. وهذه المهمة المتمثلة في ادراج تغييرات منشودة، حسب مقتضى الحال، أمر يتحتم أن تقوم به الأمانة. ولكن حيث أن النصوص الموجودة للقرارات الصادرة عن مؤتمر الأطراف هي نتيجة مفاوضات دقيقة جدا وحلول وسط، فان خير نهج يكون أن تقترح الأمانة مشروع نصوص مجمعة أو موحدة، تتضمن العناصر الموجودة في المقررات القائمة، بشأن موضوع معين، دون ادخال أي تغييرات على النص الموجود لتلك المقررات.

8- ان الخبرة المكتسبة من عمليات أخرى تدل على أن تجميع أو توحيد المقررات أو القرارات الصادرة عن مؤتمر للأطراف، حسبما تكون الأحوال، انما هو عملية طويلة الأجل، ويفضل أن تتم على مراحل. وذلك على وجه التحديد لأن هذه العملية هي عملية دقيقة جدا وتستهلك وقتا طويلا في ترشيح القرارات أو المقررات الموجودة التي تعالج الموضوع نفسه، وتتطوي على سحب مقررات أو عناصر من مقررات لم تعد ذات شأن أو صلة بالموضوع. وتؤدي العملية في خاتمة المطاف الى اقرار مجموعة من المقررات ينبغي أن تظل سارية.

9- ان اتفاقية الاتجار الدولي في أنواع الحيوانات والنباتات البرية المعرضة للانقراض (CITES) تمثل مثلا طيبا لهذا النهج. وقد بدأت في 1994 عملية تجميع أو توحيد مقررات (CITES) وذلك في الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف، ولا تزال هذه العملية جارية (انظر المقرر 10-60 الصادر عن مؤتمر الأطراف في CITES). وتقوم بهذا العمل أمانة الاتفاقية بإرشاد من اللجنة الدائمة لـ CITES. وفي هذا الصدد تقوم الأمانة المذكورة، كي تنظر فيها وتوافق عليها للجنة الدائمة، بإعداد نصوص مجمعة أو موحدة على صورة مشروعات، تتعلق بمجالات مختارة من الموضوعات، قبل احالة تلك النصوص الى مؤتمر الأطراف للنظر فيها. وبالإضافة الى ذلك، تقوم الأمانة بتقديم مشروع مقررات موحدة أو مجمعة الى الأطراف، للحصول على تعليقات منها، ويجري تنقيح هذه النصوص على أساس تلك التعليقات قبل أن تستعرضها اللجنة الدائمة. فمثلا، بالنسبة للاجتماع الثاني والأربعين للجنة الدائمة، اقترحت مشروعات نصوص مجمعة أو موحدة تخص ثلاثة موضوعات هي: الحيتان، التطبيق، القرض غير التجاري أو المنحة أو التبادل في الأمثلة النموذجية الموجودة في المتاحف أو المعشبات (انظر الوثيقة SC.42.7.1). قد قامت اللجنة باستعراض تلك النصوص قبل عرضها على الاجتماع الحادي عشر لمؤتمر الأطراف للنظر فيها واقرارها.

10- ان مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي قد يرغب في أن يأخذ بمثل هذا النهج التدريجي. ويستطيع أن يختار في اجتماعه السابع ثلاث أو أربع مجالات من الموضوعات ينظر فيها، ويطلب من الأمين التنفيذي، بإرشاد من المكتب، أن يقترح مشروعات نصوص مجمعة أو موحدة في تلك المجالات، كي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن. والاجتماعات اللاحقة لمؤتمر الأطراف يمكن أن تقوم على هذا الغرار بتكليف الأمين التنفيذي بعمل يقصد منه اتمام تلك الممارسة بحلول عام 2010 أي عند انعقاد الاجتماع العاشر لمؤتمر الأطراف. وفي سبيل تسهيل عملية الاختيار، قام الأمين التنفيذي، في المرفق الثاني بالوثيقة الاستعراضية (UNEP/CBD/COP/7/INF/16) بتجميع المقررات وعناصر المقررات السارية في كل مجال من مجالات الموضوعات. وهذه المجالات هي إما مجالات مواضيعية من البرنامج أو مجالات من المواضيع الشاملة لعدة قطاعات من البرنامج، أو هي مجالات تتعلق بتنفيذ الاتفاقية وبعملياتها. ان المقررات وعناصر المقررات، المقترح تجميعها أو توحيدها، قد تم تبينها من خلال استعراض مقررات مؤتمر الأطراف الصادرة عن اجتماعاته الأربعة الأولى وهو استعراض تم بموجد وثيقة أعدت للاجتماع السادس لمؤتمر الأطراف and UNEP/CBD/COP/6/5/Add.4 وفي المرفق الأول بالوثيقة الاستعراضية التي أعدت للاجتماع السابع (UNEP/CBD/COP/6/INF/17) وفي المرفق الأول بالوثيقة الاستعراضية التي أعدت للاجتماع السابع (UNEP/CBD/COP/7/INF/16).

رابعاً توصيات

- 11- ان مؤتمر الأطراف في اجتماعه السابع قد يرغب فيما يلي:
- (أ) أن يسحب المقررات وعناصر المقررات الصادرة عن اجتماعيه الثالث والرابع، الواردة قائمة بها في العمود الثاني من المرفق أدناه،
- (ب) أن يستعرض ويقوم بتصحيح الفقرة 1 من الوثيقة 17/4 ومرفقها كي تتماشى وسياسات واجراءات وممارسات الأمم المتحدة المعمول بها بالنسبة لتعيينات المستويات الرفيعة في الأمم المتحدة (D-2, ASG و USG) والتطورات الحديثة العهد بشأن تعيين وترقية موظفي الأمم المتحدة،
- (ج) الأخذ بعملية تدريجية في تجميع أو توحيد مقرراته بقصد اتمام عملية التجميع أو التوحيد لجميع مقرراته بحلول عام 2010،
- (د) أن يطلب من الأمين التنفيذي، بتوجيه من المكتب، أن يقترح مشروع تجميع أو توحيد المقررات في مجالات التنوع البيولوجي للغابات، والحصول على الموارد الجينية وتقاسم المنافع، وإرشاد للألية المالية، ينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن،

(هـ) أن يطلب أيضا من الأمين التنفيذي إرسال مشروع المقررات المجمعّة أو الموحدة المشار إليها في الفقرة السابقة إلى الأطراف والمنظمات الدولية ذات الصلة كي تستعرضها وتُدلي بتعليقات عليها، وأن ينقح المقترحات في ضوء تلك التعليقات قبل عرضها على مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثامن.

المرفق

استعراض المقررات الصادرة عن مؤتمر الأطراف في اجتماعه الثالث والرابع

مقررات مؤتمر الأطراف	المقررات أو عناصر المقررات التي يمكن سحبها ¹	تم تنفيذها ولكن أهميتها أو آثارها مستمرة	يجري تنفيذها
المؤتمر الثالث			
III/1			X
III/2	X		
III/3	الفقرات 2 و4 و5	الفقرة 3	
III/4	الفقرات 2 و3 و5 و8 و10 و14		قد يرغب مؤتمر الأطراف في توحيد الفقرة 2 مع مقررات أخرى تتصل بإرشاد للألية المالية، الفقرات 4 و6 و7 و11 إلى 13 و9 و15 و16 لا تزال جارية
III/5	الفقرة 7		الفقرات من 1 إلى 6 من المقرر ينبغي تجميعها أو توحيدها مع مقررات أخرى تتعلق بإرشاد للألية المالية
III/6	الفقرات 2(ب) و6		الفقرات 2(أ) و3 و5 يمكن تجميعها أو توحيدها مع مقررات أخرى ذات صلة بالموارد المالية. الفقرتان 1 و4 ساريان
III/7	X		
III/8	الفقرة 2		المقرر ومذكرة التفاهم هما الإطار التشغيلي بشأن تنفيذ المادة 21 من الاتفاقية المتعلقة بالألية المالية. والفقرة 1 ينبغي توحيدها أو تجميعها مع مقررات أخرى بشأن الألية المالية.
III/9	الفقرتان 8 و11	الفقرة 3	الفقرات 1 و2 ومن 4 إلى 7 و9 ساريه
III/10			ان مؤتمر الأطراف قد يرغب في توحيد أو تجميع هذا المقرر مع مقررات أخرى تتعلق بتحديد الهوية والرصد والتقييم
III/11	الفقرات من 1 إلى 12 و16 و23 و24		الفقرات من 13 إلى 15 و17 ومن 18 إلى 22 ساريه
III/12	X		
III/13	X		
III/14	الفقرات 3 و6 و8 إلى 10		الفقرات 1 و2 و4 و5 و7 ساريه
III/15	الفقرات 1 و2 و7		الفقرات 3 إلى 6 و8 و9 ساريه
III/16	X		
III/17	الفقرات من 3 إلى 6		الفقرات 1 و2 و7 و8 ينبغي ادماجها في نص موحد بشأن IPRs
III/18	الفقرات 1 و5 و7 و8		الفقرات 2 و3 و4 و6 و9 و10 يمكن تجميعها أو توحيدها مع مقررات أخرى بشأن التدابير الحافزة
III/19	X		

مقررات مؤتمر الأطراف	المقررات أو عناصر المقررات التي يمكن سحبها ¹	تم تنفيذها ولكن أهميتها أو آثارها مستمرة	يجري تنفيذها
III/20	X		
III/21	الفقرتان 1 و4 إلى 7 و9 و11		الفقرات 3 و8 و10 و12 ساريه، الفقرة 2 يمكن تجميعها أو توحيدها مع قرارات لاحقة تتعلق بالتعاون.
III/22	X		
III/23			قد يرغب مؤتمر الأطراف في جمع أو توحيد المقررين 23/3 و1/3.
III/24	الفقرات من 1 إلى 4	الفقرتان 5(أ) و5(ب) يمكن تجميعها أو توحيدهما بمقررات أخرى ذات صلة	الفقرات 5(ج) و5(د) و5(هـ) و5(و) ومن 6 إلى 11 ساريه
III/25	X		
III/26	X		

¹ "X" تعني المقرر كله.

		X	III/27
الفقرتان 4 و 6 يمكن تجميعهما أو توحيدهما مع مقررات أخرى ذات صلة		الفقرات 1 و 2 و 3 و 5	المؤتمر الرابع IV/1 A
الفقرتان 1 و 3 و 4 يمكن تجميعهما أو توحيدهما.		الفقرتان 1 و 2 الفقرات 2 و 5 و 6	IV/1.B IV/1 C
الفقرتان 2 و 4 يمكن تجميعهما أو توحيدهما مع مقررات أخرى ذات صلة. الفقرات من 5 إلى 9 سارية		الفقرتان 1 و 3	IV/1 D
الفقرات من 1 إلى 6 و 8 و 9 و 10 (ب) و 10 (ج) و 10 (د) و 10 (هـ) و 10 (و) و 10 (ز) و 10 (ح) و 10 (ط) سارية		الفقرات 7 و 9 و 10 (أ) و 10 (ب) و 10 (ج) و 10 (د) و 10 (هـ) و 10 (و) و 10 (ز)	IV/2
الفقرات 2 و 7 و 9 يمكن تجميعها أو توحيدها مع مقررات أخرى	الفقرة 11	الفقرة 1 و 4 و 5 و 8 و 10 والمرفق 1	IV/3 IV/4
الفقرات 1 و 3 و 4 و 2 (4) و 2 (4) سارية		الفقرة 1 (1) و 1 (2) و 2 (1) و 2 (3) والمرفق 2	IV/5
الفقرة 3 لا تزال صالحة وينبغي تجميعها أو توحيدها مع مقررات أخرى ذات صلة.		الفقرات 1 و 2 و 5 و 7 إلى 13	IV/6
الفقرات 3 و 4 و 6		X	IV/7
الفقرة 4 يمكن توحيدها أو اندماجها. الفقرات 5، 6 (أ)، 6 (ب) و 6 (ج) سارية.		الفقرات 1 و 2 و 3 و 6 (د)	IV/8
الفقرات 1 و 3 و 4 و 7 و 12 و 13 و 15 و 17	الفقرة 2	الفقرات 5 و 6 و 8 إلى 11 و 14 و 16	IV/9
الفقرات 1 (أ) و 1 (ج) و 1 (و) و 1 (ح) و 3 و 4 يمكن تجميعها أو توحيدها		الفقرات 1 (أ) و 1 (ب) و 1 (د) و 1 (هـ) و 1 (و) و 1 (ز) و 1 (ح) و 1 (ط)	IV/10, Part A
الفقرة 2 سارية		الفقرة 6	IV/10, Part B
الفقرات من 1 إلى 5 ومن 7 إلى 10		الفقرات 2 إلى 4 و 8 إلى 11	IV/10, Part C
الفقرات 1 و 2 و 4 والمرفق		الفقرة 3	IV/11
مقررات مؤتمر الأطراف		المقررات أو عناصر المقررات التي يمكن سحبها ² كامل التنفيذ لم يعد له أهمية أو أثر، أو ليس له الأهمية التاريخية	
يجري تنفيذها	تم تنفيذها ولكن أهميتها أو آثارها مستمرة	X	IV/12
ان المقرر كله قيد التنفيذ وقد يرغب مؤتمر الأطراف في توحيد أو تجميع هذا المقرر مع مقررات أخرى ذات صلة			IV/13
الفقرتان 4 و 5 ساريتان		الفقرات من 1 إلى 3	IV/14
الفقرات من 4 إلى 6 سارية		الفقرات من 1 إلى 3 و 7 و 11 إلى 17	IV/15
الفقرات من 8 إلى 10 لا تزال ذات صلة بعضايا متعلقة بمنظمة التجارة العالمية، ويمكن تجميعها أو توحيدها مع مقررات أخرى ذات صلة بتلك المنظمة		الفقرات من 1 إلى 4 و 10 و 16 و 17 و 19 إلى 21	IV/16
الفقرات 5 و 6 و 7 و 8 و 9 ومن 12 إلى 15 و 18 و 11 يمكن تجميعها أو توحيدها مع مقررات أخرى بشأن عمليات الهيئة الفرعية		IV/17
الفقرات 1 و 8 و 9 سارية. وقد يحتاج مؤتمر الأطراف إلى أن يستعرض ويصحح الفقرة 1 والمرفق بالمقرر 17/4 نظراً لما يوجد من سياسات وإجراءات وممارسات لدى الأمم المتحدة لتعيينات المستوى الرفيع داخل الأمم المتحدة (D-2, ASG and USG) والتطورات الحديثة العهد بشأن تعيينات وترقيات موظفي الأمم المتحدة.		الفقرات من 2 إلى 7 ومن 10 إلى 15	IV/18 IV/19
		X	IV/18
		X	IV/19

² "X" تعني المقرر كله.